

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٥٤٩٧ لسنة ٢٠١٠

بتحويل بعض العاملين بمشروع النقل الجماعى للركاب بمحافظة القاهرة
صفة مأمورى الضبط القضائى

وزير العدل

بعد الاطلاع على المادة (٢٣) من قانون الإجراءات الجنائية ؛
وعلى القانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٧٣ بإصدار قانون المرور المعدل بالقانون
رقم ١٥٥ لسنة ١٩٩٩ ؛

وعلى كتاب السيد الدكتور محافظ القاهرة رقم (د/٣٨٦٥) المؤرخ ٢٦/٤/٢٠١٠ ؛

قرر :

(المادة الاولى)

يخول بعض العاملين بمشروع النقل الجماعى للركاب بمحافظة القاهرة - كل فى دائرة اختصاصه -
صفة مأمورى الضبط القضائى ، وذلك بالنسبة للجرائم التى تقع بالمخالفة لأحكام القانون
رقم ٦٦ لسنة ١٩٧٣ بإصدار قانون المرور المعدل بالقانون رقم ١٥٥ لسنة ١٩٩٩ ، وهم السادة :

الاسم	الوظيفة	٢
السيد اللواء/ حامد محمد حامد عز الدين	مساعد المدير التنفيذى للمشروع	١
السيد العقيد/ أسامة عويس محمد عويس	مساعد المدير التنفيذى للمشروع	٢

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر فى ٣/٥/٢٠١٠

وزير العدل

المستشار / ممدوح مرعى